اذا جينا من كل امة بشهيد وجينا بك على هؤلاء شهيدا اقيل
وشهيد كل امة نبيها وقيل الشهد اكتبة الاعمال وهو الاظهر
فتحضر الامة ورسولها فيقال للامم ماذا اجبتم المرسلين
ويقال للرسل ماذا اجبتم فتقول الرسل لا علم لنا مرتبة
الدهش ثم يفيقون ويحتجون عليهم على ما اسلفناه وفي
الخبر ان الله عز وجل يحاسب عباده في قدر حلب شاة
وفي الصحيح مقدار فواق ناقة قال تعالى ان الله سريع
الحساب قال الحسن حسابه اسرع من لمح البصر قال
استاذنا رحمه الله ولم اقف على حساب الاطفال والبله
والمجانين واهل الفترة وقضية كلام الفخر سوال الجميع سوى
اهل الفترة واما البهايم والطيور والوحوش وساير الحيوانات
فالحق انها تحشر ولم اقف على انها تحاسب غير انه ورد انه يقتص
للجماء من القرناء والحجر من الحجر اذا رئيد واختلف الناس فيه
فمنهم من ابقاه على ظاهره كالمحققين ومنهم من قال انه كناية
عن اظهار العدل واتمام الانصاف وبالجملة فالحساب حق
ثابت بالكتاب والسنة والاجماع والعقل فاما الكتاب
فقوله تعالى ان الله سريع الحساب ان الينا ايابهم ثم ان علينا
حسابهم واما السنة فقوله عليه السلام حاسبوا انفسكم
قبل ان تحاسبوا واما العقل فلانه من الامور الممكنة التي
اخبر بها الصادق وكل ما هو كذلك فهو واقع والايمان به
واجب والحكمة في هذه المحاسبة اظهار تفاوت مراتب
ابناء الكمال وفضايح اصحاب النقصان على رؤوس الاشهاد
زيادة في لذات هؤلاء ومساءتهم والام اوليك واخزايهم
والافالحق سبحانه خبير بها وبصير والله اعلم واعطيتك
سبعا مبنيا بقوله من المثاني صفة جمع واحده مثناة والمثناة
كل شيء يثنى من قولك ثنيت الشيء ثنيا اذا اعطيته وسميت
اليد اخر والمراد سبع من الايات او من السور او من الفرائض
ليتي في اللفظ ما يعني احدها لم اعطها نبيا قبلك قيل
في قوله تعالى ولقد اتيناك سبعا من المثاني هي فاتحة الكتاب

الحديث

لحديث ابي هريرة رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ام القران هي السبع المثاني فاتحة الكتاب وكما تسمى بما ذكر
تسمى ايضا ام الكتاب اي اصله وبالحمد لله رب العالمين وبالصلاة
وبالكافية وبالشافية وبالكنز وبالقران العظيم وبالرقية
واختلف فيها لم سميت مثاني فقيل لانها تثنى في الصلاة
فتقرا في كل ركعة وقيل لانها مقسومة بين الله وبين العبد
نصفين نصفها ثنا ونصفها دعا وفي حديث ابي هريرة رضي
الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله عز وجل
قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين وقيل لانها
نزلت مرتين مرة بمكة ومرة بالمدينة كل مرة معها سبعون الف
ملك وقيل لان الله تعالى استثناها واذخرها لهذه الامة
فما اعطاها غيرهم وقيل لانها تثني اهل الشرع عن الفسق
من قولهم ثنيت عنانيي وقيل لان اولها دعا وعن ابن
عباس رضي الله عنهما السبع المثاني هي السبع الطوال اولها
سورة البقرة واخرها الانفال مع التوبة وقيل يونس بدل
الانفال وقال الحافظ السيوطي الطوال اولها البقرة واخرها
براءة لذا قال جماعة لكن اخرج الحاكم والنسائي وغيرهما عن ابن
عباس قال السبع الطوال البقرة وال عمران والنساء والمايدة
والانعام والاعراف قال الراوي وذكر السابعة فنسيتها
وفي رواية صحيحة عند ابن ابي حاتم وغيره عن مجاهد
وسعيد بن جبير النهاية ويونس وعن ابن عباس مثله وفي رواية
عند الحاكم انها الكهف والميئون ما وليها سميت بذلك لان كل
سورة منها تزيد على مائة اية او يقاربها والمثاني ما ولي
المئين لانها تثنيها اي كانت بعدها فهن لها ثوان والميئون لها
اوايل حكاه النكزاوي وقال في جمال القراء هي السورة التي
ثنيت فيها القصص وقال الفراء هي السور التي اولها اقل من مائة
اية لانها تثنى اكثر مما يثنى الطوال والميئون وقد يطلق على
القران كله وعلى الفاتحة والمفصل ما ولي المثاني من قصار
السور سمي بذلك لكثرة الفصول التي بين السور بالبسملة

Copyright © University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)